



شركة المقايضة للنقل والاستثمار المساهمة العامة

التاريخ: ٢٠١٩/٠٨/٢١

الرقم: ٢٠١٩/ناتقل/٦٣٤٠



شركة المقايضة للنقل والاستثمار المساهمة العامة

السادة/ هيئة الاوراق المالية المحترمين

السادة/ بورصة عمان المحترمين

اشارة الى تعليمات إصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق وحسب المادة رقم (٨) والمادة رقم (٤) البند (٨) والذي ينص على "وصف لأي قرارات صادرة عن الحكومة أو المنظمات الدولية أو غيرها لها اثر مادي على عمل الشركة أو منتجاتها أو قدرتها التنافسية، والإفصاح عن تطبيق الشركة لمعايير الجودة الدولية".

يرجى العلم بانه تم صدور قرار من هيئة تنظيم النقل البري وموضوعه تحديد نمط النقل للربوس القاطرة، حيث تم تعديل تعليمات الترخيص السابقة والتي على اساسها تم الاستثمار في قطاع النقل بزيادة عدد المقطورات مقارنة بالراس القاطر والتي كانت تسمح بتعدد انماط النقل للراس القاطر بينما التعليمات الجديدة قامت بتحديد نمط واحد فقط من انماط النقل للراس القاطر. ويرجى العلم بان هذا القرار سيؤثر سلبا على الإيرادات التشغيلية وإيرادات النقل للشاحنات وعلى النحو التالي:

- تمتلك الشركة حاليا (١٩٠) رأس قاطر يعمل على مختلف أنماط النقل مما يزيد من عدد الرحلات والذي ينعكس على الإيرادات التشغيلية.
- تمتلك الشركة حاليا (٣٦٤) مقطورة لمختلف أنماط النقل والتي تساعد الشركة على الدخول في عدة عطاءات مختلفة وإمكانية ربط أكثر من مقطورة مع نفس الرأس لرحلات مختلفة.
- وبتطبيق التعديل الجديد من هيئة تنظيم النقل البري سيصبح لدى الشركة (١٧٤) مقطورة بلا عمل بالإضافة الى مصاريف الترخيص السنوية مقارنة مع عدد الربوس القاطرة مما يؤثر سلبا على الإيرادات التشغيلية للشركة.

وعليه أقتضى الإفصاح لهيبتكم الكريمة.

واقبلوا فائق الاحترام

المدير العام
ناصر محمد خنفر

| |
|---|
| بورصة عمان الدائرة الإدارية والمالية الديسوان ٢١ آب ٢٠١٩ الرقم المتسلسل: ٤٠٤٤ رقم الملف: ٤٠٤٤ الجهة المختصة: المدير العام |
|---|

مرفقا بطلبه قرار هيئة تنظيم النقل البري والتعليمات المعدلة



مملكة فلسطين
البحرية

رقم
التاريخ
المراقب
٧٤٩٥/١٢/١٠/١
٢٠١٩/٨/١٥

السادة شركات النقل المرخصة لمزاولة أعمال النقل الثقيل

الموضوع: تحديد نمط نقل للبروزيس

الفاطرة

اشارة الى صدور تعليمات معدلة لتعليمات ترخيص وتصنيف الناقلين ووسطاء الشحن على انطرق وترخيص الفروع واصدار التصاريح لسنة ٢٠١٩ والمرفق صورة عنها والتي تم بموجبها اشتراط تحديد نمط نقل للبروزيس الفاطرة المملوكة للشركات والافراد .

على جميع الشركات المرخصة لمزاولة أعمال النقل الثقيل من انهيئة العمل على تحديد نمط نقل للبروزيس الفاطرة المملوكة لها خلال شهر من تاريخه وبخلاف ذلك سيتم ايقاف البروزيس الفاطرة التي لم يتم تحديد نمط نقل لها عن العمل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

د. سام السينا
المهندسة وسام التهموني
المدير العام بالوكالة



تعليمات معدلة لتعليمات ترخيص وتصنيف الناقلين ووسطاء الشحن على الطرق وترخيص الفروع واصدار التصاريح لسنة (٢٠١٩)

المادة (١): تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات ترخيص وتصنيف الناقلين ووسطاء الشحن على الطرق وترخيص الفروع واصدار التصاريح لسنة ٢٠١٩) والصالحة بمقتضى المواد (٢٠/أ) و(٦) و(١١) و(١٣) من نظام ترخيص وتصنيف الناقلين ووسطاء الشحن رقم (٤) لسنة ٢٠١٣ والمنشورة على الصلحك من الرقم (١٤٦٣) الى الرقم (١٤٧٤) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٢١٦) بتاريخ (٢٠١٣/٤/١) والمشار إليها فيما يلي بالتعليمات الاصلية واعتبارها تعليمات واحدة يعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢): تحذف المادة (٥) من التعليمات الاصلية النحو التالي :

اولاً: إلغاء نص البند رقم (٤) من الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :

٤. تعتمد لغايات الترخيص مركبات الشحن والروموس القاطرة والقاطرات والمقطورات وانصاف المقطورات المملوكة والمسجلة رسمياً باسم الشركة / المؤسسة الناقلية و/أو المستأجرة بموجب عقد تجير تمويلي المعمول به وعلى ان تكون رخص التناؤ المركبات عند تقديم طلب الترخيص او تجديده سارية المفعول وتعتمد مركبات الشحن الالية والمقطورات وانصاف المقطورات حسب صفة استخدامها ضمن نمط النقل المطابق لصفة استخدامها وتعتمد الروموس القاطرة لنمط النقل المحدد من قبل الشركة / المؤسسة.

ثانياً : تحذف نص البند رقم (٥) من الفقرة (أ) منها وذلك باضالفة عبارة (لكل نمط نقل مطلوب ترخيصاً) بعد عبارة (عن (٥) الواردة بها.

ثالثاً : إلغاء نص البند رقم (٤) من الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنها بالنص التالي :

٤. تعتمد لغايات الترخيص مركبات الشحن والروموس القاطرة والقاطرات والمقطورات وانصاف المقطورات المملوكة والمسجلة رسمياً باسم المساهمين او الشركاء الواردة اسمائهم بالمسجل التجاري للشركة و /أو المستأجرة بموجب عقد تجير تمويلي المعمول به وعلى ان تكون رخص التناؤ المركبات عند تقديم طلب الترخيص او تجديده سارية المفعول وتعتمد مركبات الشحن الالية والمقطورات وانصاف المقطورات حسب صفة استخدامها ضمن نمط النقل المطابق لصفة استخدامها وتعتمد الروموس القاطرة لنمط النقل المحدد من قبل الشركة .

رابعاً : تحذف نص الفقرة (أ) من البند رقم (٥) من الفقرة (ب) منها وذلك باضالفة عبارة (لكل نمط نقل مطلوب ترخيصاً) بعد عبارة (عن (٥) الواردة بها.

خامساً: ينظم الناقل بنصويب الأوضاع خلال شهر من تاريخ صدور التعليمات في الجريدة الرسمية.

مجلس إدارة

هيئة تنظيم النقل البري